زيادة الالتفات في تسليمة الصلاة الثانية

دراسة حديثية نقدية.

Exaggeration in Turning Around During the Second Tasleem in Prayer

إعداد

د/ إبراهيم بن محمد العبيكي

الأستاذ المشارك في قسم السنة وعلومها بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية -بجامعة القصيم

زيادة الالتفات في تسليمة الصلاة الثانية
دراسة حديثية نقدية.

إبراهيم بن محمد العبيكي
قسم السنة وعلومها بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة القصيم– المملكة العربية السعودية .
البريد الإلكتروني : iabeeke@gmail.com

الملخص:

ذهب إلى استحباب المبالغة في الالتفات في التسليمة الثانية: الحنابلة، وأول من نص عليه منهم السامري (ت ٦١٦هـ)، والموفق ابن قدامة (ت٦٢٠هـ)، ثم صار هذا القول هو المعتمد عند المتأخرين منهم. ومال ابن الأثير (ت٦٠٦هـ) –من الشافعية– إلى استحباب ذلك.

واكتفى الحنفية والمالكية والشافعية –في الصحيح من مذهبهم– باستحباب الالتفات يمينا وشمالا حتى يرى بياض الخد كل جهة.

عمدة استحباب المبالغة في التفات الثانية هو حديث عمار، وحديث ابن مسعود، وحديث وائل بن حجر رضي الله عنهم.

الصحيح أن ذكر المبالغة في الالتفات في التسليمة الثانية لم يثبت في أي شيء من الأحاديث.

يحتمل أن يكون سبب الوهم في أحاديث هذه المسألة هو أن المتبادر إلى ذهن الراوي أن الالتفات في أصله يظهر منه الخد الأيمن في التسليمة الأولى، والخد الأيسر في الثانية، فإذا جاء التصريح بذكر رؤية الخد مجملا قد يتوهم السامع أنه شيء وراء المعنى المتبادر؛ فيحمل المعنى على رؤية زائدة، وهي رؤية الخد الأيمن عند الالتفات إلى الشمال، فيرويه بحسب ما فهم.

الكلمات المفتاحية : زيادة , الالتفات , تسليمة , الصلاة , الثانية .

Exaggeration in Turning Around During the Second Tasleem in Prayer

Ibrahim Mohammed Alabeeki
Department of Sunnah and its Sciences, College of Sharia and Islamic Studies - Qassim University - Kingdom of Saudi Arabia.
Email: iabeeke@gmail.com

Abstract :
The Hanbalis recommended exaggeration in turning around during the second tasleem، and the first person to expressly mention it among them is Al-Saamiri (d. 616 AH)، and Al-Muwaffaq Ibn Qudaamah (d. 620 AH)، then this opinion became the extant position of the later jurists among them. And Ibn Al-Atheer (d. 606 AH) –among the Shaafi'ites- also held that it is recommended.
The Hanafis، the Maalikis، and the Shaafi'ites –according to the correct position of the school- were of the opinion that it is recommended to only turn around to the left and right until the cheek is seen on both sides.
The proof for the recommendation of exaggeration of turning around during the second tasleem is the hadith of Ammar، the hadith of Ibn Mas'oud، and the hadith of Wael bin Hijr.
The most correct is that the mention of exaggeration of turning around during the second tasleem is not confirmed through any proof from the hadiths.

Keywords: Increase, Attention, Greeting, Prayer, Second

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد..

فإن مما عني به الصحابة رضي الله عنهم تتبع هدي النبي ﷺ في صلاته، ونقْل جميع أقواله وأفعاله، وحركاته وسكناته، حتى نقلوا أدق هيئاته، كتحرك لحيته، وهيئة قبض أصابعه، ومحل رمي بصره... وذلك لعظيم خطر الصلاة، وعلو مكانها من الدين.

فالنظر في هديه ﷺ، ودراسة المنقول عنه، هو باب شريف من العلم، لشرف متعلقه.

وقد وقع اختلاف بين الصحابة فمن بعدهم في بعض الأفعال والأقوال والهيئات، إما لشهود بعضهم ما لم يشهده الآخر، أو بلوغ بعضهم ما لم يبلغ الأخر، أو للاختلاف في إثبات المنقول، أو الاختلاف في قصد التشريع في بعض الأفعال.

وقد كان من المسائل المشكلة بالنسبة لي، والتي وقع الاختلاف في نقلها، وفي القول بها، زيادة الالتفات في التسليمة الثانية عن الأولى، فعزمت على جمع ما ورد في ذلك، والنظر في ثبوته، وتتبع عمل الأئمة به..

والله المسؤول أن ينفع بهذا البحث، ويتقبله، إنه جواد كريم.

مشكلة البحث:

١-ما هي الأحاديث الدالة على زيادة الالتفات في التسليمة الثانية؟

٢-ما درجة هذه الأحاديث؟

٣-أي القولين في زيادة الالتفات جرى عليه العمل؟ ومتى ظهر القول المخالف له؟ ومن قال بكل منهما؟

٤-ما سبب الوهم في مثل هذا النوع من الأحاديث؟

أهمية البحث:

١-تعلق هذه المسألة بالصلاة التي هي من أعظم القربات، وأجل الطاعات.

٢-عدم وقوف الدارسين لأحاديث صفة صلاة ﷺ مع الحروف الدالة على هذه الهيئة.

أهداف البحث:

١-بيان الأحاديث الدالة على زيادة الالتفات في التسليمة الثانية.

٢-بيان درجة هذه الأحاديث.

٣-بيان القول الذي جرى عليه العمل، ووقت ظهور القول المخالف له، ومن قال بكل قول.

٤-التماس سبب الوهم في مثل هذا النوع من الأحاديث.

حدود البحث:

هو في جمع الأحاديث الواردة في زيادة الالتفات في التسليمة الثانية من جميع كتب السنة.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة حديثية في جمع ودراسة الأحاديث محل البحث.

منهج البحث:

المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي، التحليلي، النقدي.

الاستقرائي باستقراء ما ورد في المسألة من روايات، والتحليلي بتحليل معاني متونها، والنقدي بنقد طرقها وألفاظها.

إجراءات البحث للأحاديث المدروسة:

١-أذكر نص الحديث بإسناده من أعلى مصادره من الكتب الستة.

٢-أخرج الحديث على المتابعات التامة فالقاصرة.

٣-أرتب رواة المتابعة الواحدة حسب المصادر المخرجة بترتيب الكتب الستة على ترتيبهم المعهود، ثم من بعدهم على الوفيات.

٤-أرتب مصادر كل راو في المتابعة على الترتيب السابق: الكتب الستة ثم من بعدهم على الوفيات.

٥-أكتفي في التخريج بتسمية الراوي موضع المتابعة، دون ذكر الوسائط بينه وبين المصنفين، مالم يكن هناك حاجة لذكر الوسائط.

٦-أكتفي في التخريج بذكر رقم الحديث إن كان المصدر مرقم الأحاديث، وإن لم يكن مرقما، أحيل على الجزء والصفحة، ولا أذكر عند الإحالة الكتاب والباب الذي يذكر المصنف الحديث فيه.

٧-عند ذكر أقوال العلماء أقدم ذكر الأقدم وفاة ثم الذي يليه.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة فيها أهم نتائج البحث، وفهرس للمصادر والمراجع.

وكانت الخطة وفق ما يلي:

أ-المقدمة، وتضمنت:

١-مشكلة البحث.

٢-أهداف البحث.

٣-منهج البحث وإجراءاته.

٤-الدراسات السابقة.

ب-خطة البحث، وتتكون من ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: عرض موقف الأئمة والفقهاء من زيادة الالتفات في تسليم الثانية.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في زيادة الالتفات في تسليم الثانية.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: دراسة حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه

المطلب الثاني: دراسة حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

المطلب الثالث: دراسة حديث وائل بن حجر رضي الله عنه.

المبحث الثالث: التماس سبب الوهم في هذا النوع من الأحاديث.

ج-الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

د-الفهارس.

المبحث الأول: عرض موقف الأئمة والفقهاء من زيادة الالتفات في تسليم الثانية.

المبالغة في الالتفات في تسليمة الثانية محل خلاف بين أهل العلم، فذهب إلى استحبابه الحنابلة في الصحيح من مذهبهم.

وأول من نص على الاستحباب منهم- بحسب ما وقفت عليه: السامري (ت ٦١٦هـ) في المستوعب، والموفق ابن قدامة (ت٦٢٠هـ) في المغني، والعمدة[1]، وهما متعاصران.

ثم صار هذا القول هو المعتمد عند المتأخرين[2].

واستدل الحنابلة عليه بحديث عمار عند الدارقطني، وفيه: "كان يسلم عن يمينه حتى يرى بياض خده الأيمن، وإذا سلم عن يساره يرى بياض خده الأيمن والأيسر"[3].

وزاد الموفق الاستدلال عليه بحديث ابن مسعود.[4]

ومال ابن الأثير (ت٦٠٦هـ) إلى الاستحباب أيضا، فقال: "لكن أورد الحافظ الدارقطني في السنن من رواية عمار بن ياسر أن النبي ﷺ كان إذا سلم عن يمينه يرى بياض خده الأيمن، وإذا سلم عن يساره يرى بياض خده الأيمن والأيسر، وهذا شيء وراء التفسيرين"[5]. وسيأتي بيان مراده بالتفسيرين في كلام الشافعية.

---

(1) المستوعب (١٨٤/١)، المغني (٢٤٧/٢)، الكافي (٢٥٩/١).

(2) ينظر الإنصاف (٥٦٥/٣)، الإقناع (١٢٤/١)، منتهى الإرادات (٢٢١/١).

(3) كشاف القناع (٣٧٧/٢)، شرح المنتهى (٢٠٤/١).

(4) المغني (٢٤٧/٢)، وعزاه إلى أبي بكر الخلال (ت٣٦٣هـ)، ولم يذكر لفظه، ولم أقف عليه إلا عند أبي يوسف في الآثار.

(5) شرح مسند الشافعي (٣٨٢/١ و ٣٨٣).

فتبين أن عمدة من استحب المبالغة في التفات الثانية هو حديث عمار، وحديث ابن مسعود، وقد جاء ذلك في حديث ثالث أيضا، وهو حديث وائل بن حجر.

هذا وقد وقع في كلام الشافعي في هيئة الالتفات عبارة تحتمل استحباب ذلك، فقال: "يلتفت حتى يُرى خداه"[1]، فاختلف أصحابه في تفسيرها، ففسرها بعضهم باستحباب المبالغة في الالتفات، بأن يسلم حتى يرى خداه من كل جانب، في التسليمتين كلتيهما –لا في الثانية فقط كما يقول الحنابلة–.

بينما ذهب جمهورهم واختار محققوهم في معناها: أنه يلتفت حتى يرى من كل جانب خدّ، وهذا الذي اختاره الجويني، والغزالي، والبغوي، والرافعي، وابن الأثير، والنووي، والعز بن عبد السلام[2]، ولمز الجويني التفسير الأول بأنه "إسراف في الانحراف". يعني والشريعة إنما تأتي بما لا تكلف فيه، ولا خروج عن حد اليسر والسهولة.

وتوقف بعضهم كالروياني، وقال: "واللفظ يحتمل الوجهين"[3].

بينما لم يذكر الحنفية[4]، والمالكية[5] الزيادة في التفات الثانية، إنما ذكروا الالتفات حتى يرى بياض الخد من كل جهة، وهو الموافق للصحيح

---

(1) مختصر المزني (١/٩٩).

(2) نهاية المطلب في دراية المذهب (٢/ ١٨٤)، الوسيط في المذهب (٢/ ١٥٣)، شرح مسند الشافعي (١/ ٣٨٢)، المجموع شرح المهذب (٣/ ٤٧٧)، الغاية في اختصار النهاية (٢/٦٥).

(3) بحر المذهب للروياني (٢/٧٢).

(4) بدائع الصنائع (١/ ٢١٤)، تحفة الفقهاء (١/١٣٨)، مراقي الفلاح (ص١٠٢).

(5) روضة المستبين في شرح كتاب التلقين (١/٣٣٣)، مواهب الجليل (١/١٧٥).

من مذهب الشافعية كما تقدم.

هذا ما وقع لي من كلام أهل العلم في هذه المسألة، وتبين بهذا أن القول بالاستحباب ليس مشهورا عند السلف، وأنه –بحسب ما وقفت عليه– لم يقل به أحد من الأئمة، وإنما قال به بعض أتباعهم من المتوسطين والمتأخرين.

وفي المبحث الثاني دراسة للأحاديث الواردة في المسألة، ونظر في ثبوت معنى المبالغة في الالتفات فيها، إذ الاحتكام إنما هو إليها، والله الموفق.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في زيادة الالتفات في تسليم الثانية.

دل على مشروعية زيادة الالتفات في الثانية ثلاثة أحاديث، وفي المطالب التالية دراسة كل واحد منها:

المطلب الأول: دراسة حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه:

قال الدارقطني: حدثنا بدر بن الهيثم القاضي، ويحيى بن محمد بن صاعد، قالا: ثنا أبو الفضل فضالة بن الفضل التميمي بالكوفة، ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن عمار بن ياسر، قال: كان النبي ﷺ "إذا سلم عن يمينه يرى بياض خده الأيمن، وإذا سلم عن شماله يرى بياض خده الأيمن والأيسر، وكان تسليمه: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله"(١).

التخريج:

*أخرجه أبو الفضل الزهري في حديثه (٤٥٧)،

والمخلصي في المخلصيات (١٢٨٤)،

كلاهما (أبو الفضل، والمخلصي) عن يحيى بن محمد بن صاعد به، ولم يذكر التسليم عن يساره حتى يرى بياض خده الأيمن والأيسر.

*وأخرجه الترمذي في العلل الكبير (١٠٧)،

والبزار (١٣٩٥)،

كلاهما (الترمذي، والبزار) عن فضالة بن الفضل الكوفي، به، ولم يذكر التسليم عن يساره حتى يرى بياض خديه.

*وأخرجه ابن ماجه (٩١٦) من طريق يحيى بن آدم،

وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٤٠٦٠)، من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني،

---

(١) سنن الدارقطني (١٧٢/٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٨/١)، من طريق يوسف بن عدي،

والطبراني في الأوسط (٩٢٥)، من طريق سعيد بن سليمان الضبي،

أربعتهم (يحيى بن آدم، ومحمد بن سعيد، ويوسف بن عدي، وسعيد بن سليمان) عن أبي بكر بن عياش، به، ولم يذكر التسليم عن يساره حتى يرى بياض خديه.

*وأخرجه مسدد كما في (المطالب العالية (٢١٧/٤) (٥٣٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧١/١)، **من طريق شعبة بن الحجاج،**

وعبد الرزاق في المصنف (٣١٣٤)، **من طريق معمر بن راشد،**

وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٤٩)، **من طريق أبي الأحوص،**

وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٤٠٦٢)، وابن المنذر في الأوسط (١٥٤٥)، **من طريق زهير بن معاوية،**

وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٤٠٦١)، **من طريق إسرائيل بن يونس،**

وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (٤٠٦٠)، **من طريق شريك بن عبد الله النخعي،**

ستتهم (شعبة، ومعمر، وأبو الأحوص، وزهير، وإسرائيل، وشريك) عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن عمار بن ياسر موقوفًا عليه من فعله.

ورواية شريك النخعي، عن أبي إسحاق؛ "أن النبي ﷺ كان يسلم في الصلاة حتى يرى بياض خده"، هكذا مرسلا.

دراسة الحديث:

هذا الحديث رواه أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن عمار بن ياسر.

تبين من التخريج أنه قد روى هذا الحديث عن أبي إسحاق سبعة: أبو بكر بن عياش، ومعمر، وأبو الأحوص سلام بن سليم، وشريك النخعي، وشعبة، وإسرائيل، وزهير بن معاوية.

وقد وقع اختلاف على أبي إسحاق في إسناد هذا الحديث، واختلاف على أبي بكر بن عياش في متنه.

أولا: الاختلاف في إسناده:

اختلف الرواة عن أبي إسحاق على ثلاثة أوجه:

فرواه أبو بكر بن عياش مرفوعا، وبتسمية شيخ أبي إسحاق: "صلة بن زفر".

ورواه معمر، وأبو الأحوص، وشعبة، وإسرائيل، وزهير بن معاوية، موقوفا، وبتسمية شيخ أبي إسحاق: حارثة بن مضرب.

ورواه شريك مرسلا مرفوعا. وهو غير متقن، وقد تفرد بإرساله، فوجهه هذا مطروح.

وقد صحح البخاري الوجه الثاني؛ رواية الجماعة، فقال: "الصحيح عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن عمار فعله"(١).

وظاهر كلام البزار والطبراني إعلال رواية أبي بكر بن عياش.

قال البزار: "وهذا الحديث رواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن عمار موقوفا، ولا نعلم أحدا قال عن صلة، عن عمار

(١) العلل الكبير للترمذي (ص٧٢).

إلا أبو بكر بن عياش"[1].

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا أبو بكر"[2].

ووجهه ظاهر، فإن أبا بكر بن عياش ليس بالمتقن، لا سيما في حديث الكوفيين، لاسيما في حديث الصغار كأبي إسحاق، قال الإمام أحمد: "أبو بكر يضطرب في حديث هؤلاء الصغار، فأما حديثه عن أولئك الكبار ما أقربه...، وإنه ليضطرب عن أبي إسحاق أو نحو ذا"، وقال أبو نعيم: "لم يكن في شيوخنا أكثر خطأ منه"، وقال العقيلي: "ويخطئ عن الكوفيين خطأ كثيرا"[3].

ويتلخص من هذا أن المحفوظ في إسناد هذا الحديث: أبو إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن عمار موقوفا.

ثانيا: الاختلاف في متن الحديث:

تبين من التخريج أنه قد روى الحديث عن أبي بكر بن عياش خمسة:

فضالة بن الفضل التميمي –وهو –صدوق ربما أخطأ[4]–، ويحيى بن آدم –وهو ثقة حافظ[5]–، ومحمد بن سعيد بن الأصبهاني–وهو ثقة[6]–، وسعيد بن سليمان الضبي –وهو ثقة[7]–، ويوسف بن عدي –وهو ثقة[8].

---

(1) مسند البزار (٤/٢٣٢).

(2) المعجم الأوسط (١/٢٨٣).

(3) المعرفة والتاريخ (٢/١٧٢)، الضعفاء الكبير (٢/١٨٩)، المنتخب من العلل للخلال (١٠١)، تهذيب التهذيب (١٢/٣٧).

(4) التقريب (٥٣٩٦).

(5) التقريب (٧٤٩٦).

(6) التقريب (٥٩١١).

(7) التقريب (٢٣٢٩).

(8) التقريب (٧٨٧٢).

ورواه عن فضالة أربعة؛ الترمذي، والبزار، وبدر بن الهيثم، ويحيى بن محمد بن صاعد.

ورواه عن يحيى ابن صاعد ثلاثة: أبو الفضل الزهري، والمخلصي، والدارقطني.

وكلهم قالوا: كان إذا سلم عن يمينه يرى بياض خده الأيمن، وإذا سلم عن يساره يرى بياض خده الأيسر، إلا ما جاء في رواية بدر بن الهيثم المقرونة برواية ابن صاعد –اللتين رواهما الدارقطني–، فجاء فيهما: "وإذا سلم عن شماله يرى بياض خده الأيمن والأيسر".

وظاهرٌ أن هذا اللفظ وهم، إذ لم يأت به أحد من الرواة عن ابن صاعد، ولا عن فضالة، ولا عن أبي بكر بن عياش، ولا عن أبي إسحاق، إلا ما جاء في رواية ابن صاعد وبدر بن الهيثم المقرونتين.

والأشبه أن هذا اللفظ هو رواية ابن الهيثم، فهو وإن كان ثقة[1]، إلا أن ابن صاعد أعرف منه وأثبت وأتقن[2]، ولم يُحفظ هذا اللفظ في روايات ابن صاعد الأخرى، فقوي أنه لفظ ابن الهيثم، فالظاهر أن الدارقطني حَمَل روايته على رواية ابن الهيثم، والله أعلم.

فتبين من هذا: أن لفظ زيادة الالتفات في تسليم الثانية غير محفوظ في حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه.

---

(1) فقد وثقه الدارقطني، والخطيب. سؤالات السهمي (٢١٧)، تاريخ بغداد (٦٠٢/٧).

(2) ينظر في ترجمته تاريخ الإسلام (٣٤٨/٧).

المطلب الثاني: دراسة حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

قال أبو يوسف: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يسلم؛ السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه حتى يرى بياض خده الأيسر، وعن يساره حتى يرى بياض خده الأيمن"(١).

التخريج:

أخرجه الحارثي في مسند أبي حنيفة (٧٦٥، ٧٦٦)، والطبراني في الكبير (١٢٧/١٠) (١٠١٨٨) من طريق إسماعيل بن عياش، حدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيمن، وعن شماله مثل ذلك حتى يرى بياض خده الأيسر مما يلتفت. فوصله بذكر علقمة، ولم يذكر الزيادة في الفتات الثانية.

واختصر الطبراني المتن، فقال: كان يسلم عن يمينه وعن يساره.

*وأخرجه البزار (١٦٣٤)، والسراج في المسند (١٢١٨)، والطبراني في الكبير (١٢٧/١٠) (١٠١٨٩)، وفي الأوسط (٢٦٣٦)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٨٥/٦) من طريق مسلم بن إبراهيم الأزدي، عن **هشام الدستوائي،**

والطبراني في الكبير (١٢٦/١٠) (١٠١٨٧) من طريق **محمد بن أبان،**

والطبراني في الأوسط (٦١٢١) من طريق **هشام بن عبد الرحمن الكوفي،**

ثلاثتهم (هشام الدستوائي، ومحمد بن أبان، وهشام بن عبد الرحمن)

(١) الآثار لأبي يوسف (ص٥٦) (٢٨٠).

عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود به، دون ذكر الزيادة في التفات الثانية، ولفظ هشام وهشام: كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه حتى يرى بياض خده الأيمن: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره مثل ذلك، ولم يذكر الزيادة في الفتات الثانية.

وأما رواية محمد بن أبان فمختصرة بلفظ، أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره في الصلاة.

وزادوا: علقمة، إلا هشام الدستوائي، فجعل المزيد: الأسود.

*وأخرجه أبو داود (٩٩٦)، والترمذي (٢٩٥)، والنسائي (١٣٢٤)، وأحمد (٣٦٩٩، ٣٨٨٨، ٤٢٤١)، من طريق **سفيان الثوري**،

وأبو داود (٩٩٦)، والنسائي (١٣٢٣)، وابن ماجه (٩١٤) وأحمد (٤٢٨٠)، من طريق **عمر بن عبيد الطنافسي**،

وأبو داود (٩٩٦)، وأحمد (٣٨٤٩)، والطحاوي (٢٦٨/١) والطبراني (١٢٤/١٠) من طريق **إسرائيل**،

وأبو داود (٩٩٦)، من طريق **زائدة بن قدامة، وأبي الأحوص، شريك النخعي**،

والنسائي (١١٤٢)، وأحمد (٣٦٦٠، ٣٧٣٦)، من طريق **زهير بن معاوية**،

والنسائي (١٣٢٥)، من طريق **الحسين بن واقد**،

والنسائي (١٣٢٢)، من طريق **علي بن صالح**،

وعبد الرزاق في المصنف (٣٢٣٦)، وأحمد (٣٨٨٨)، من طريق **معمر بن راشد**،

وأحمد (٣٨٧٩)، من طريق **الحسن بن صالح**،

والطبراني في الكبير (١٢٤/١٠) من طريق **عبد الملك بن الحسين**،

جميعهم (الثوري، وعمر بن عبيد، وزائدة، وإسرائيل، وأبو الأحوص،

وشريك، وزهير، والحسين بن واقد، وعلي بن صالح، ومعمر، والحسن بن صالح، وعبد الملك بن الحسين) عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه، وعن شماله، حتى يرى بياض خده: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله.

ورواية زهير بن معاوية فيها: عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، وعلقمة، عن عبد الله.

ورواية إسرائيل عند أبي داود فيها: عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن ابن مسعود.

وفي رواية أخرى لإسرائيل عند الطحاوي: عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود. لكن زاد فيها فعل أبي بكر وعمر.

وفي رواية إسرائيل عند أحمد والطبراني: عن أبي الأحوص، والأسود بن يزيد، عن عبد الله. وليس فيها ذكر أبي بكر وعمر.

ورواية الحسين بن واقد فيها: عن أبي إسحاق، عن علقمة، والأسود، وأبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود.

ورواية عبد الملك بن الحسين فيها: عن أبي إسحاق، عن الأسود وعلقمة ومسروق وعبيدة، عن ابن مسعود.

*وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣١٦١)، وأحمد (٣٧٠٢، ٣٨٨٧، ٤١٧٢)، والبزار (١٩٧٤)، وأبو يعلى في المعجم (٢٨٩)، والطبراني في الكبير (١٢٥/١٠) (١٠١٧٧، ١٠١٨٢)، وفي الأوسط (٨٣٢٤)، والبيهقي في الكبير (٦٥/٤) **من طريق مسروق بن الأجدع،** والبزار (١٧٣١)، وأبو يعلى في المسند (٥٠٥١)، وفي المعجم (١٨٧)، والطبراني في الكبير (١٢٧/١٠) (١٠١٩١) وفي الأوسط (٢٨٤٥، ٥٧٦٨)، وابن بشران في الأمالي (١١٤١) من طريق عبد الملك بن الوليد بن معدان، عن عاصم ابن بهدلة، **عن زر بن حبيش،** والبزار

(١٧٣١)، والطبراني في الكبير (١٢٧/١٠) (١٠١٩١) وفي الأوسط (٢٨٤٥، ٥٧٦٨)، من طريق عبد الملك بن الوليد بن معدان، عن عاصم ابن بهدلة، عن **أبي وائل**[1]، ثلاثتهم (مسروق، وزر، وأبي وائل) عن عبد الله به، ولم يذكر الزيادة في الفتات الثانية.

دراسة الحديث:

تبين من التخريج أن الحديث قد رواه عن ابن مسعود سبعة: إبراهيم النخعي، وأبو الأحوص، وعلقمة، والأسود، ومسروق، وزر بن حبيش، وأبو وائل.

وفي حفظه عن زر، وأبي وائل، وعلقمة، والأسود، نظر.

كما أنه قد وقع اختلاف في إسناد حديث إبراهيم، واختلاف في متنه -وهو الغرض هنا-.

وفيما يلي تفصيل ذلك:

أما زر، فإنه لم يرو عنه إلا من طريق عبد الملك بن الوليد بن معدان، عن عاصم بن بهدلة، عنه، وعبد الملك ضعيف، ولا يقبل منه التفرد عن عاصم بهذا الإسناد.

وأما أبو وائل، فجاء الحديث عنه من رواية عمران القطان، عن محمد بن جحادة، عن مسلم بن كيسان الأعور، وهذا إسناد ضعيف جدا، فعمران مضعف عند الأكثر[2]، ومسلم بن كيسان متروك[3].

وأما علقمة، والأسود، فإن الحديث جاء عنهما من طريق صاحبهما أبي إسحاق السبيعي.

---

(1) ذكروه مقرونا برواية زر السابقة.

(2) ميزان الاعتدال (٢٣٦/٣).

(3) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١١٨/٣).

وقد اختلف عليه في ذكرهما.

فروى أكثر أصحاب أبي إسحاق -وفيهم الثوري وشريك- هذا الحديث، عنه، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

ورواه زهير، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود.

ورواه إسرائيل، والحسين بن واقد، وعبد الملك بن حسين -وهو ضعيف[1]-، فجمعوا أكثر من شيخ، علقمة، والأسود، ومسروق، وأبا الأحوص، أو يجمع بعض هؤلاء.

والأشبه في هذا الاختلاف على أبي إسحاق أنه منه هو، فإن الأقدمين من أصحابه كالثوري وشريك، لم يختلفوا عليه في أن شيخه فيه هو أبو الأحوص ليس إلا، وروايتهم مقدمة على رواية المتأخرين كإسرائيل، وزهير. قال الإمام أحمد: "هؤلاء الصغار زهير وإسرائيل يزيدون في الإسناد وفي الكلام"[2]، وقال: شريك في أبي إسحاق أثبت من زهير وإسرائيل"[3]، وقال ابن معين: "إنما أصحاب أبي إسحاق: شعبة وسفيان"[4].

ولو كان الحديث محفوظا عن علقمة، وعبيدة، والأسود، لجاء عنهم ذلك من غير وجه، فإنهم أئمة لهم أصحاب.

لاسيما ورواية أبي إسحاق عن هؤلاء لم تحفظ إلا مع قرن بعضهم ببعض، بخلاف راويته عن أبي الأحوص، فيذكره منفردا، مما يدل أن المجلس الذي روى فيه الحديث بقرن شيوخه، غير المجلس الذي لم يذكر فيه ذلك، والمتأخر هو الأول.

---

(1) ينظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٦٥٣).

(2) شرح علل الترمذي (٢/٧١٠).

(3) الجرح والتعديل (٤/٣٦٦).

(4) تاريخ الدوري (٣/٣٧٢).

هذا ما يتعلق برواية علقمة والأسود، وأما مسروق فالحديث محفوظ عنه من غير هذا الوجه كما تقدم في التخريج

وأما الاختلاف في حديث إبراهيم، فإن الحديث قد جاء عنه من رواية حماد بن أبي سليمان.

ورواه عن حماد أربعة: أبو حنيفة، وهشام الدستوائي، ومحمد بن أبان، وهشام بن عبد الرحمن الكوفي.

ورواه عن أبي حنيفة رجلان: أبو يوسف صاحبه، وإسماعيل بن عياش.

وقد اختلف على أبي حنيفة، وعلى شيخه حماد في إسناد حديث إبراهيم.

فأما أبو حنيفة، فرواه أبو يوسف، عنه، بإسقاط شيخ إبراهيم.

ورواه إسماعيل بن عياش، عنه، بوصله، بذكر علقمة.

والأقرب رواية أبي يوسف، فإن إسماعيل غير متقن لغير حديث الشاميين أهل بلده[1]، والوصل جادة، ومن خالفها فلحفظه.

وأما حماد، فاختلف عليه في ذكر شيخ إبراهيم وفي تسميته.

وفزاد محمد بن أبان –وهو الجعفي–، وهشام بن عبد الرحمن: علقمة.

وزاد هشام الدستوائي: الأسود.

وأسقط أبو حنيفة الواسطة.

والأقرب أن ذكر علقمة غير محفوظ، فمحمد بن أبان ضعيف[2]، وهشام لم أجد فيه كلاما، وقال الهيثمي: لم أعرفه[3].

---

(1) تهذيب الكمال (٣/١٧٢).

(2) الضعفاء الصغير للبخاري (ص١١٩).

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٨/ ٦٥).

ويبقى النظر في الاختلاف في ذكر الأسود وحذفه، فذكره هشام، وحذفه أبو حنيفة.

ويشبه أن المحفوظ رواية أبي حنيفة، لأمور:

أولها: أن أبا حنيفة أخص بحماد وأعرف.

ثانيها: أن هشاما جاء عنه موافقة أبي حنيفة في إسقاط الواسطة بين إبراهيم وابن مسعود فيما حكاه البزار، ولم أقف على هذه الروايات التي أشار إليها، وإنما الذي وقفت عليه: رواية الحديث عن هشام من طريق مسلم بن إبراهيم الأزدي –وهو ثقة–، وبذكر الأسود. ولفظ البزار: "وقد رواه غير مسلم، عن هشام، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد الله، وكان مسلم ربما لم يذكر الأسود، وربما ذكر الأسود"(٢).

ثالثها: أن الوصل جادة –كما تقدم–، لاسيما بذكر الأسود في مثل هذا الإسناد، فالإرسال قرينة على التيقظ، والله أعلم.

وعلى هذا فالمحفوظ عن إبراهيم: إرسال الحديث.

ويبقى النظر الاختلاف في متن الحديث، وهو الغرض هنا:

فقد تبين من التخريج أنه وقع اختلاف في زيادة الالتفات في تسليم الثانية على أبي حنيفة.

فرواه أبو يوسف، عنه، بذكره.

ورواه إسماعيل بن عياش، عنه بلفظ "يسلم عن يمينه حتى يرى بياض خده الأيمن، وعن يساره مثل ذلك"، وفي رواية: "وعن شماله مثل ذلك حتى يرى بياض خده الأيسر مما يلتفت".

ورواه أصحاب ابن مسعود؛ أبو الأحوص، ومسروق، بمعنى رواية إسماعيل بن عياش، بذكر الالتفات حتى يرى بياض خده، دون ذكر زيادة

(٢) مسند البزار (٦٦/٥).

الالتفات في الثانية حتى يرى بياض خده الأيمن.

والمقدم رواية إسماعيل بن عياش، لما عضدها من متابعة.

وبكل حال، فإن المحفوظ عن ابن مسعود ما رواه أبو الأحوص، ومسروق، لأن روايتيهما عنه موصولة، ورواية إبراهيم عنه مرسلة.

وعلى هذا فلفظ الزيادة في التفات التسليمة الثانية غير ثابت في حديث ابن مسعود رضي الله عنه، والله أعلم.

المطلب الثالث: دراسة حديث وائل بن حجر رضي الله عنه.

قال البزار: حدثنا إبراهيم بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن حجر، قال: حدثني سعيد بن عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيه، عن أمه أم يحيى، عن وائل بن حجر رضي الله عنه، قال شهدت النبي ﷺ وأتي بإناء فيه ماء فأكفأه على يمينه ثلاثا، ثم غمس يمينه في الماء فغسل بها يساره ثلاثا، ثم أدخل يمينه في الماء فحفن بها حفنة من الماء فمضمض واستنشق ثلاثا واستنثر، ثم أدخل كفيه في الإناء فرفعها إلى وجهه فغسل وجهه ثلاثا وغسل باطن أذنيه وأدخل إصبعيه في داخل أذنيه ومسح ظاهر رقبته وباطن لحيته ثلاثا، ثم أدخل يمينه في الماء فغسل بها ذراعه اليمنى حتى جاوز المرفق ثلاثا، ثم غسل يساره بيمينه حتى جاوز المرفق ثلاثا، ثم مسح على رأسه ثلاثا وظاهر أذنيه ثلاثا وظاهر رقبته وأظنه قال وظاهر لحيته ثلاثا، ثم غسل بيمينه قدمه اليمنى ثلاثا وفصل بين أصابعه، أو قال خلل بين أصابعه ورفع الماء حتى جاز الكعب، ثم رفعه في الساق، ثم فعل باليسرى مثل ذلك، ثم أخذ حفنة من ماء فمل بها يده، ثم وضعها على رأسه حتى انحدر الماء من جوانبه، وقال هذا تمام الوضوء ولم أره تنشف بثوب، ثم نهض إلى المسجد فدخل في المحراب – يعني– موضع المحراب فصف الناس خلفه، وعن يمينه، وعن يساره، ثم رفع يديه حتى حاذتا بشحمة أذنيه، ثم وضع يمينه على يساره عند صدره، ثم افتتح القراءة فجهر بالحمد، ثم فرغ من سورة الحمد، ثم قال: آمين حتى سمع من خلفه، ثم قرأ سورة أخرى، ثم رفع يديه بالتكبير حتى حاذتا بشحمة أذنيه، ثم ركع فجعل ؤ يديه على ركبتيه وفرج بين أصابعه وأمهل في الركوع حتى اعتدل وصار صلبه لو وضع عليه قدح من الماء ما انكفأ، ثم رفع رأسه ﷺ بخشوع، وقال: سمع الله لمن حمده، ثم رفع يديه حتى حاذتا بشحمة أذنيه، ثم انحط للسجود بالتكبير فرفع يديه إلى أن حاذتا بشحمة أذنيه، ثم أثبت جبهته في الأرض حتى إني

أرى أنفه في الرمل وقوس بذراعيه ورأسه وبسط فخذه اليسار ونصب اليمين كما أثبت أصابع رجليه ولم يمهل بالسجود ورفع رأسه فرفع يديه بالتكبير إلى أن حاذتا بشحمة أذنيه وجلس جلسة خفيفة فوضع كفه اليمين على ركبته وبعض فخذه وحلق بأصبعه، ثم انحط ساجدا بمثل ذلك، ثم رفع رأسه بالتكبير بيديه إلى أن حاذتا بشحمة أذنيه وإلى أن اعتدل في قيامه ورجع كل عظم إلى موضعه، ثم صلى أربع ركعات يفعل فيهن ما يفعل في هذه، ثم جلس جلسة في التشهد مثل ذلك، ثم سلم على يمينه حتى يرى بياض خده الأيسر وسلم عن يساره حتى يرى بياض خده الأيمن[1].

التخريج:

أخرجه الطبراني (٤٩/٢٢) عن بشر بن موسى، عن محمد بن حجر به، بنحوه، إلا أنه لم يذكر الزيادة في التفات تسليم الثانية، ولفظه: "ثم سلم عن يمينه حتى رؤي بياض خده الأيمن، ثم سلم عن يساره حتى رؤي بياض خده الأيسر".

دراسة الحديث:

تبين من التخريج أن مدار الحديث على محمد بن حجر، وهو ابن عبد الجبار بن وائل بن حجر، ولم يجي هذا اللفظ عن وائل إلا بهذا الإسناد، كما قال البزار[2].

وهذا إسناد ضعيف جدا، محمد هذا ضعيف، قال البخاري: "فيه نظر"[3]، وهذا يطلقه فيمن اشتد ضعفه عنده، وقال أبو حاتم: "كوفي

---

(1) مسند البزار (١٠/ ٣٥٥).

(2) مسند البزار (٣٥٥/١٠).

(3) التاريخ الكبير (٦٩/١).

شيخ"[1]، وقال ابن حبان عن هذه السلسلة: "روى بهذا الإسناد نسخة منكرة، منها أشياء لها أصول من حديث رسول الله ﷺ، وليست من حديث وائل بن حجر، ومنها أشياء من حديث وائل مختصرة جاء بها على التقصي وأفرط فيها، ومنها أشياء موضوعة ليست من كلام رسول الله ﷺ". قاله أبو حاتم ابن حبان[2].

وسعيد بن عبد الجبار: ضعيف[3]

وأم يحيى: مجهولة، قال ابن القطان: "لا تعرف لها حال"[4].

فحديث وائل رضي الله عنه في أصله ضعيف، هذا سوى اضطراب محمد بن حجر في متنه، فمره ذكر زيادة الالتفات، ومرة لم يذكره، كما تبين في التخريج.

---

(1) الجرح والتعديل (٢٣٩/٧).

(2) المجروحين (٢٧٣/٢).

(3) التقريب (٣٨٢).

(4) بيان الوهم (٣/ ١٥٥/ ٨٦٤).

المبحث الثالث: التماس سبب الوهم في هذا النوع من الأحاديث.

يظهر -والله أعلم- أن يكون الحامل على الوهم في أحاديث هذه المسألة، هو أن المتبادر إلى ذهن الراوي أن الالتفات في أصله يَظْهَر منه الخد الأيمن في التسليمة الأولى، والخد الأيسر في الثانية؛ فهذا القدر من المعنى لا يحتاج معه إلى التصريح بظهور الخد.

فإذا جاء التنصيص على رؤية الخد مجملا -دون بيان أي الخدين- ، قد يتوهم السامع أن الشيخ يقصد شيئا وراء المعنى المتبادر؛ إذ لو كان هو لم يحتاج إلى التنصيص عليه.

فيحمل الراوي الحديث على أن فيه معنى رؤية زائدة، وهي رؤية الخد الأيمن عند الالتفات إلى الشمال، فيرويه بحسب ما فهم.

ثم قد يقوى هذا الاحتمال إذا جاء الحديث بلفظ "المماثلة"، كلفظ: "يسلم عن يمينه حتى يرى بياض خده الأيمن، وعن يساره مثل ذلك"، فيتوهم أنها مماثلة من كل وجه، والتي تعني أن الصحابة يرون خده الأيمن في التفات الثانية مثل ما أنهم يرون الأيمن في التفات الأولى، والله أعلم.

نتائج البحث:

-ذهب إلى استحباب المبالغة في الالتفات في التسليمة الثانية الحنابلة في الصحيح من مذهبهم، وأول من نص عليه منهم السامري (ت ٦١٦هـ)، والموفق ابن قدامة (ت٦٢٠هـ)، ثم صار هذا القول هو المعتمد عند المتأخرين. ومال ابن الأثير (ت٦٠٦هـ) -من الشافعية- إلى استحباب ذلك.

واكتفى الحنفية والمالكية والشافعية -في الصحيح من مذهبهم- باستحباب الالتفات يمينا وشمالا حتى يرى بياض خد كل جهة.

-عمدة استحباب المبالغة في التفات الثانية هو حديث عمار، وحديث ابن مسعود، وحديث وائل بن حجر.

-أما حديث عمار، فجاء ذكر زيادة الالتفات في تسليم الثانية فيه من طريق بدر بن الهيثم القاضي، ويحيى بن محمد بن صاعد، قالا: ثنا أبو الفضل فضالة بن الفضل التميمي بالكوفة، ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن عمار بن ياسر.

والصواب عدم حفظ هذه الزيادة، وذلك أنه تفرد بها بدر بن الهيثم من بين الرواة عن فضالة بن الفضل الأربعة، ومن بين أصحاب أبي بكر بن عياش الخمسة، ومن بين أصحاب أبي إسحاق السبعة.

إضافة إلى أن الصواب في أصل الحديث وقفه على عمار رضي الله عنه.

-وأما حديث ابن مسعود فقد جاء ذكر الزيادة فيه في حديث يوسف بن أبي يوسف، عن أبيه يوسف القاضي، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وقد خالف إسماعيلُ بن عياش: يوسفَ القاضي، فرواه بذكر الالتفات حتى يرى بياض خده دون ذكر زيادة في الثانية، وهكذا رواه أصحاب ابن مسعود؛ أبو الأحوص، ومسروق.

فالأقرب أن رواية أبي يوسف وهم، إما منه أو من ابنه.

-وأما حديث وائل بن حجر فقد جاء من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن محمد بن حجر، قال: حدثني سعيد بن عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيه، عن أمه أم يحيى، عن وائل بن حجر، رضي الله عنه.

وهذا إسناد ضعيف جدا، محمد بن حجر، وسعيد بن عبد الجبار: كلاهما ضعيف، وأم يحيى: مجهولة.

فتبين بهذا أن ذكر زيادة الالتفات في تسليم الثانية غير محفوظ في شيء من الأحاديث.

- يظهر -والله أعلم- أن يكون سبب الوهم في أحاديث هذه المسألة هو أن المتبادر إلى ذهن الراوي أن الالتفات في أصله يظهر منه الخد الأيمن في التسليمة الأولى، والخد الأيسر في الثانية، فإذا جاء التصريح بذكر رؤية الخد مجملا قد يتوهم السامع أنه شيء وراء المعنى المتبادر؛ فيحمل المعنى على رؤية زائدة، وهي رؤية الخد الأيمن عند الالتفات إلى الشمال، فيرويه بحسب ما فهم.

فهرس المصادر والمراجع

- الآثار. لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري (المتوفى سنة ١٨٢هـ)، تحقيق: أبو الوفا، دار الكتب العلمية – بيروت.
- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل. لموسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، (المتوفى: ٩٦٨هـ)، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت – لبنان.
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي (المتوفي سنة ٨٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط١، ١٤١٥ هـ.
- الأوسط، ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري (المتوفى سنة ٣٢١ هـ)، تحقيق: د.أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
- البحر الزخار = مسند البزار، البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو (المتوفى سنة ٣٠٩ هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، ط١، مكتبة العلوم والحكم، ط ١.
- بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي). لأبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الروياني، (المتوفي سنة ٥٠٢ هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٩ م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ.

- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام. لأبي الحسن علي بن محمد الكتامي الفاسي، ابن القطان (المتوفى : ٦٢٨هـ)، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة – الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.
- التاريخ، ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ)، تحقيق: صلاح فتحي، ط١، دار الفاروق، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ)، ت: بشار عوّاد معروف، ط١، دار الغرب، ط ١، ٢٠٠٣ م.
- التاريخ الكبير، البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، (د.ط)، دائرة المعارف العثمانية، (د.ت).
- تاريخ بغداد، الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي (المتوفى سنة ٤٦٣ هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، ط١، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
- تاريخ يحيى بن معين. رواية لأبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي (المتوفى سنة ٢٨٠ هـ)، تحقيق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة، ط١، ١٤٢٩ هـ.
- تحفة الفقهاء. لأبي بكر علاء الدين السمرقندي، (المتوفى سنة نحو ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤١٤ هـ.
- تقريب التهذيب، ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، ط١، دار الرشيد، ط ١، ١٤٠٦ هـ.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (المتوفى سنة ٨٥٢هـ)، ط١، الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية، ط ١، ١٣٢٦هـ.
- الجامع الكبير – سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة

الترمذي، (المتوفى سنة ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م.

- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (المتوفى سنة ٣٢٧ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، ط ١، ١٣٧١ هـ.
- حديث السراج، لأبي العباس محمد بن إسحاق الثقفي، تحقيق: حسين بن عكاشة، الفاروق الحديثة للطباعة، ط ١.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (المتوفى سنة ٤٣٠ هـ)، دار الكتاب العربي، ط ٤، ١٤٠٥ هـ.
- روضة المستبين في شرح كتاب التلقين. لأبي محمد عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي التميمي التونسي المعروف بابن بزيزة (المتوفى سنة ٦٧٣ هـ)، تحقيق: عبد اللطيف زكاغ، دار ابن حزم، ط١، ١٤٣١ هـ.
- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى سنة ٢٧٣ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى سنة ٢٧٥ هـ)، محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
- سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (المتوفى سنة ٣٧٥ هـ)، تحقيق:عادل أحمد عبد الموجود، المعرفة، ط ١، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
- سنن الصغرى (المجتبى)، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى سنة ٣٠٣ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر، ط ٣، المعرفة، ط ١.

- السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (المتوفى سنة ٤٥٨ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر بمجلس دائرة المعارف النظامية، دار الكتب العلمية، ط ١.
- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي(المتوفى سنة ٣٠٣ هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ط ١.
- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، ط ١.
- شرح علل الترمذي. لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، دار النشر: مكتبة الرشد الرياض ط٢، ١٤٢١هـ.
- شرح مسند الشافعي. لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي (المتوفى سنة ٦٢٣هـ)، تحقيق: أبو بكر وائل محمَّد بكر زهران، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية إدارة الشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٢٨هـ.
- شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (المتوفى سنة ٣٢١ هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٣٩٩هـ.
- شرح مشكل الوسيط. لتقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى سنة ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد المنعم خليفة أحمد بلال، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٢ هـ.
- شرح منتهى الإرادات. لمنصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي الحنبلي (المتوفى سنو ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ.

- صحيح ابن حبان، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (المتوفى سنة ٣٥٤هـ)، ترتيب علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٨ هـ.
- الضعفاء والمتروكين. لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي، (٥٩٧ هـ)، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١ ، ١٤٠٦هـ.
- الضعفاء، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (المتوفى سنة ٣٢٠ هـ)، تحقيق: مازن السرساوي، دار ابن عباس.
- العلل الكبير. لمحمد بن عيسى الترمذي (المتوفى سنة ٢٧٩ هـ)، ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق: محمود محمد خليل، الدار العثمانية، ط ١.
- الكافي في فقه الإمام أحمد. لأبي محمد موفق الدين ابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤ هـ.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: سهيل زكار.
- كشاف القناع عن متن الاقناع. لمنصور بن يونس البهوتي الحنبلي، تحقيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل، وزارة العدل المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢١هـ.
- المجروحين من المحدثين، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، ط٢، ١٤٠٢ هـ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد.لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى سنة ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ.
- المجموع شرح المهذب. لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي

(المتوفى سنة ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.
- المخلصيات، لمحمد بن عبد الرحمن البغدادي الذهبي، تحقيق: نبيل جرار، دار النوادر، ط ٢.
- مختصر المزني. لأبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني (المتوفى سنة ٢٦٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، سنة النشر: ١٤١٠هـ.
- مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح. لحسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري الحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ)، اعتنى به وراجعه: نعيم زرزور، المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٥ هـ.
- مسند أبي حنيفة. رواية أبي محمد عبد الله بن محمد الحارث الحارثي، تحقيق: لطيف الرحمن البهرائجي، القاسمي،
- المكتبة الإمدادية – مكة المكرمة، ط١، ١٤٣١ هـ.
- مسند ابن الجعد. لأبي الحسن علي بن الجعد الجوهري، تحقيق: عامر حيدر، مؤسسة نادر، ط ١، ١٤١٠ هـ.
- مسند أبي يعلى الموصلي. لأحمد بن علي بن المثنى التميمي (المتوفى سنة ٣٠٧ هـ)، تحقيق: حسين أسد، دار المأمون، ط ٢، ١٤١٠ هـ.
- مسند الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (المتوفى سنة ٢٤١ هـ)، أت شعيب الأرناؤوط، دار الرسالة، ط ١. بدار الميمنية.
- المصنف في الأحاديث والآثار، لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة (المتوفى سنة ٢٣٩ هـ)، تحقيق: حمد الجمعة ومحمد اللحيدان، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٢٥ هـ.
- المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني(المتوفى سنة ٢١١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣ هـ.

- المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق:طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، ١٤١٥ هـ.
- المعجم الكبير. لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (المتوفى سنة ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد
- المعرفة والتاريخ. ليعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ)، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١ هـ.
- المغني: لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي. دار عالم الكتب، الرياض، ضمن كتب موسوعة الفقه الحنبلي، تحقيق الدكتور عبدالله التركي والدكتور عبد الفتاح الحلو، طبعة عام ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.
- المنتخب من العلل للخلال. لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الشهير بابن قدامة المقدسي، (المتوفى سنة ٦٢٠ هـ)، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار الراية – الرياض، ط١، ١٩٩٨م.
- منتهى الإرادات. لتقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي الشهير بابن النجار (المتوفي سنة ٩٧٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٩هـ.
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب (المتوفى: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط٢، ١٤١٢هـ.
- الميزان = ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (المتوفى سنة ٧٤٨ هـ)، تحقيق: أ/علي محمد البجاوي، دار الفكر. ب/محمد رضوان وعمار ريحاوي، دار الرسالة العالمية، ط١.
- نهاية المطلب في دراية المذهب. لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، (المتوفى: ٤٧٨هـ)، حققه: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، ط١، ١٤٢٨هـ.

References:

- alathar. laby yosf y38ob bn ebrahym bn 7byb alansary (almtofy sna 182h ،(ـt78y8: abo alofa ،dar alktb al3lmya – byrot.
- al e8na3 fy f8h al emam a7md bn 7nbl. lmosy bn a7md bn mosy bn salm bn 3ysy bn salm al7gaoy alm8dsy ،(almtofy: 968h ،(ـt78y8: 3bd all6yf m7md mosy alsbky ،dar alm3rfa byrot – lbnan.
- al ensaf fy m3rfa alrag7 mn al5laf. l3la2 aldyn abo al7sn 3ly bn slyman bn a7md almrٰ̃daoy (almtofy sna 885h ،(ـt78y8: aldktor 3bd allh bn 3bd alm7sn altrky ، hgr ll6ba3awalnshrwaltozy3wal e3lan ،al8ahra - gmhorya msr al3rbya ،61 ،1415 h.
- alaos6 ،abn almnzr ،abo bkr m7md bn ebrahym alnysabory (almtofy sna 321 h ،(ـt78y8: d.a7md bn m7md 7nyf ،dar 6yba ،6**1405** ،**1** h.
- alb7r alz5ar = msnd albzar ،albzar ،abo bkr a7md bn 3mro (almtofy sna 309 h ،(ـt78y8: m7foz alr7mn zyn allh ،61 ،mktba al3lomwal7km ،6.**1**
- b7r almzhb (fy fro3 almzhb alshaf3y). laby alm7asn 3bd aloa7d bn esma3yl alroyany ،(almtofy sna 502 h ،(ـ t78y8: 6ar8 ft7y alsyd ،dar alktb al3lmya ،61 ،2009 m.
- bda23 alsna23 fy trtyb alshra23. l3la2 aldyn ،abo bkr bn ms3od bn a7md alkasany al7nfy (almtofy: 587h ،(ـ dar alktb al3lmya ،62 ،1406h.
- byan alohmwal eyham fy ktab ala7kam. laby al7sn 3ly bn m7md alktamy alfasy ،abn al86an (almtofy : 628h ،(ـ t78y8: d. al7syn ayt s3yd ،dar 6yba – alryad ،61 ، 1418h.

- altary5 ،abn aby 5ythma ،abo bkr a7md bn aby 5ythma (almtofy sna 279 h ،(ـt78y8: sla7 ft7y ،61 ،dar alfaro8 ،6 **1424** ،**1** h.
- tary5 al eslamwofyat almshahyrwala3lam ،alzhby ،abo 3bd allh m7md bn a7md (almtofy sna 748 h ،(ـt: bshar 3oǎd m3rof ،61 ،dar alghrb ،6 1 ،2003 m.
- altary5 alkbyr ،alb5ary ،abo 3bd allh m7md bn esma3yl (almtofy sna 256 h ،(ـt78y8: 3bd alr7mn alm3lmy ،(d.6) ،da2ra alm3arf al3thmanya ،(d.t.(
- tary5 bghdad ،al56yb ،abo bkr a7md bn 3ly albghdady (almtofy sna 463 h ،(ـt78y8: d. bshar 3oad ،61 ،dar alghrb al eslamy ،6**1422** ،**1** h.
- tary5 y7yy bn m3yn. roaya laby s3yd 3thman bn s3yd aldarmy (almtofy sna 280 h ،(ـt78y8: abo 3mr m7md bn 3ly alazhry ،alfaro8 al7dytha ll6ba3awalnshr – al8ahra ،61 ،1429 h..
- t7fa alf8ha2. laby bkr 3la2 aldyn alsmr8ndy ،(almtofy sna n7o 540h ،(ـdar alktb al3lmya ،byrot – lbnan ،62 ، 1414 h..
- t8ryb althzyb ،abn 7gr ،a7md bn 3ly al3s8lany (almtofy sna 852h ،(ـt78y8: m7md 3oama ،61 ،dar alrshyd ،6 1 ، 1406 h.
- thzyb althzyb ،abn 7gr ،a7md bn 3ly al3s8lany (almtofy sna 852h ،**61** ،(ـalhnd ،m6b3a da2ra alm3arf alnzamya ،6 1 ،1326h..
- algam3 alkbyr - snn altrmzy laby 3ysy m7md bn 3ysy bn sو̀ra altrmzy ،(almtofy sna 279h ،(ـt78y8: bshar 3oad m3rof، dar alghrb al eslamy – byrot ،sna alnshr: 1998 m.

- algr7walt3dyl ،laby m7md 3bd alr7mn bn aby 7atm alrazy (almtofy sna 327 h ،(ـt78y8: 3bd alr7mn bn y7yy alm3lmy ،da2ra alm3arf al3thmanya b7ydr abad ، 6**1371** ،**1** h.
- **7**dyth alsrag ،laby al3bas m7md bn es7a8 alth8fy ، t78y8: 7syn bn 3kasha ،alfaro8 al7dytha ll6ba3a ،6.**1**
- **7**lya alaolya2w6b8at alasfya2 ،laby n3ym a7md bn 3bd allh alasbhany (almtofy sna 430 h ،(ـdar alktab al3rby ، 6**1405** ،**4** h.
- roda almstbyn fy shr7 ktab altl8yn. laby m7md 3bd al3zyz bn ebrahym bn a7md al8rshy altmymy altonsy alm3rof babn bzyza (almtofy sna 673 h ،(ـt78y8: 3bd all6yf zkagh ،dar abn 7zm ،61 ،1431 h..
- snn abn magh ،laby 3bd allh m7md bn yzyd al8zoyny (almtofy sna 273 h ،(ـt78y8: m7md f2ad 3bd alba8y ، dar e7ya2 alktb al3rbya.
- snn aby daod ،laby daod slyman bn alash3th alsgstany (almtofy sna 275 h ،(ـm7md m7yy aldyn 3bd al7myd ، almktba al3srya ،syda – byrot .
- snn aldar86ny ،laby al7sn 3ly bn 3mr aldar86ny (almtofy sna 375 h ،(ـt78y8:3adl a7md 3bd almogod ، alm3rfa ،6 ،**1** m2ssa alrsala ،6**1422** ،**1** h.
- snn alsghry (almgtby) ،laby 3bd alr7mn a7md bn sh3yb alnsa2y (almtofy sna 303 h ،(ـt78y8: 3bd alfta7 abo ghda ،dar albsha2r ،6 ،**3** alm3rfa ،6.**1**
- alsnn alkbry ،laby bkr a7md bn al7syn albyh8y (almtofy sna 458 h ،(ـt78y8: m7md 3bd al8adr bmgls da2ra alm3arf alnzamya ،dar alktb al3lmya ،6.**1**

- alsnn alkbry،laby 3bd alr7mn a7md bn sh3yb alnsa2y(almtofy sna 303 h ،(ـt78y8: 7sn 3bd almn3m shlby ،m2ssa alrsala ،6 .1
- s2alat 7mza bn yosf alshmy ،l3ly bn 3mr abo al7sn aldar86ny ،t78y8: mof8 bn 3bd allh bn 3bd al8adr ، mktba alm3arf ،6.1
- shr7 3ll altrmzy. lzyn aldyn 3bd alr7mn bn a7md bn rgb bn al7sn ،alsĺamy ،albghdady ،thm aldmsh8y ، al7nbly (almtofy: 795h ،(ـt78y8: hmam 3bd alr7ym s3yd ،dar alnshr: mktba alrshd alryad 62 ،1421h..
- shr7 msnd alshaf3y. laby al8asm 3bd alkrym bn m7md bn 3bd alkrym alraf3y (almtofy sna 623h ،(ـt78y8: abo 2l m7md̊ bkr zhran،wzara alao8afwalsh2on al eslamya edara alsh2on al eslamya ،86r ،61 ،1428h ..
- shr7 m3any alathar ،laby g3fr a7md bn m7md al67aoy (almtofy sna 321 h ،(ـt78y8: m7md zhry alngar ،dar alktb al3lmya ،61399 ،1 h..
- shr7 mshkl alosy6. lt8y aldyn alm3rof babn alsla7 (almtofy sna 643h ،(ـt78y8: d. 3bd almn3m 5lyfa a7md blal ،dar knoz eshbylya llnshrwaltozy3 ،almmlka al3rbya als3odya ،61 ،1432 h..
- shr7 mnthy al eradat. lmnsor bn yons bn sla7 aldyn albhoty al7nbly (almtofy sno 1051h3 ،(ـalm alktb ،61 ، 1414h..
- s7y7 abn 7ban ،laby 7atm m7md bn 7ban albsty (almtofy sna 354 h ،(ـtrtyb 3la2 aldyn 3ly bn blban alfarsy ،t78y8: sh3yb alarna2o6 ،m2ssa alrsala ،6 ،1 1408 h.
- ald3fa2walmtrokyn. laby alfrg 3bd alr7mn bn 3ly bn

m7md abn algozy ،(597 h ،(ـt78y8: 3bd allh al8ady ،dar alktb al3lmya – byrot ،61 ،1406h..

- ald3fa2 ،laby g3fr m7md bn 3mro al38yly (almtofy sna 320 h ،(ـt78y8: mazn alsrsaoy ،dar abn 3bas.
- al3ll alkbyr. lm7md bn 3ysy altrmzy (almtofy sna 279 h ،(ـtrtyb aby 6alb al8ady ،t78y8: m7mod m7md 5lyl ، aldar al3thmanya ،6.1
- alkafy fy f8h al emam a7md. laby m7md mof8 aldyn abn 8dama alm8dsy (almtofy: 620h ،(ـdar alktb al3lmya ،61 ،1414 h..
- alkaml fy d3fa2 alrgal ،laby a7md 3bd allh bn 3dy algrgany ،t78y8: shyl zkar.
- kshaf al8na3 3n mtn ala8na3. lmnsor bn yons albhoty al7nbly ،t78y8: lgna mt5ssa fywzara al3dl،wzara al3dl almmlka al3rbya als3odya ،61 ،1421h..
- almgro7yn mn alm7dthyn ،laby 7atm m7md bn 7ban albsty (almtofy sna 354 h ،(ـt78y8: m7mod ebrahym zayd ،dar alo3y ،6**1402** ،**2** h..
- mgm3 alzoa2dwmnb3 alfoa2d.laby al7sn nor aldyn 3ly bn aby bkr bn slyman alhythmy (almtofy sna 807h ،(ـt78y8: 7sam aldyn al8dsy ،mktba al8dsy ، al8ahra ،3am alnshr: 1414 h..
- almgmo3 shr7 almhzb. laby zkrya m7yy aldyn y7yy bn shrf alnooy (almtofy sna 676h ،(ـalnashr: dar alfkr.
- alm5lsyat ،lm7md bn 3bd alr7mn albghdady alzhby ، t78y8: nbyl grar ،dar alnoadr ،6.2
- m5tsr almzny. laby ebrahym esma3yl bn y7yy bn esma3yl almzny (almtofy sna 264h ،(ـdar alm3rfa – byrot ،sna alnshr: 1410h..

- mra8y alfla7 shr7 mtn nor al eyda7. l7sn bn 3mar bn 3ly alshrnblaly almsry al7nfy (almtofy: 1069h ،(ـa3tny bhwrag3h: n3ym zrzor ،almktba al3srya ،61 ،1425 h..
- msnd aby 7nyfa. roaya aby m7md 3bd allh bn m7md al7arth al7arthy ،t78y8: l6yf alr7mn albhra2gy ، al8asmy،
- almktba al emdadya - mka almkrma ،61 ،1431 h..
- msnd abn alg3d. laby al7sn 3ly bn alg3d algohry ، t78y8: 3amr 7ydr ،m2ssa nadr ،6 1 ،1410 h..
- msnd aby y3ly almosly. la7md bn 3ly bn almthny altmymy (almtofy sna 307 h ،(ـt78y8: 7syn asd ،dar almamon ،6**1410** ،**2** h.
- msnd al emam aby 3bd allh a7md bn m7md bn 7nbl (almtofy sna 241 h ،(ـat sh3yb alarna2o6 ،dar alrsala ،6 **1**. bdar almymnya.
- almsnf fy ala7adythwalathar ،l3bd allh bn m7md bn aby shyba (almtofy sna 239 h ،(ـt78y8: 7md algm3awm7md all7ydan ،mktba alrshd ،6**1425** ،**1** h.
- almsnf ،laby bkr 3bd alrza8 bn hmam alsn3any(almtofy sna 211 h ،(ـt78y8: 7byb alr7mn ala3zmy ،almktb al eslamy ،62 ،1403 h..
- alm3gm alaos6 ،laby al8asm slyman bn a7md al6brany ،t78y8:6ar8 bn 3od allh bn m7md ،3bd alm7sn bn ebrahym al7syny ،dar al7rmyn**1415** ، h.
- alm3gm alkbyr. laby al8asm slyman bn a7md al6brany (almtofy sna 360 h ،(ـt78y8: 7mdy 3bd almgyd
- alm3rfawaltary5. ly38ob bn sfyan bn goan alfarsy alfsoy ،abo yosf (almtofy: 277h ،(ـt78y8: akrm dya2 al3mry ،m2ssa alrsala ،byrot ،62 ،1401 h..

- almghny: lmof8 aldyn aby m7md 3bdallh bn a7md bn 8dama alm8dsy. dar 3alm alktb ،alryad ،dmn ktb moso3a alf8h al7nbly ،t78y8 aldktor 3bdallh altrkywaldktor 3bd alfta7 al7lo ،6b3a 3am 1432h ،ـ **2011**m.
- almnt5b mn al3ll ll5lal. lmof8 aldyn 3bd allh bn a7md bn m7md alshhyr babn 8dama alm8dsy ،(almtofy sna 620 h ،(ـt78y8: abo m3az 6ar8 bn 3od allh bn m7md ، dar alraya – alryad ،61 ،1998m.
- mnthy al eradat. lt8y aldyn m7md bn a7md alfto7y al7nbly alshhyr babn alngar (almtofy sna 972h ،(ـ t78y8: 3bd allh bn 3bd alm7sn altrky ،m2ssa alrsala ، 61 ،1419h..
- moahb alglyl fy shr7 m5tsr 5lyl. laby 3bd allh m7md bn m7md bn 3bd alr7mn al6rablsy almghrby ،alm3rof bal76ab (almtofy: 954h ،(ـdar alfkr ،62 ،1412h..
- almyzan = myzan ala3tdal fy n8d alrgal ،laby 3bd allh m7md bn a7md alzhby (almtofy sna 748 h ،(ـt78y8: a/3ly m7md albgaoy ،dar alfkr. b/m7md rdoanw3mar ry7aoy ،dar alrsala al3almya ،6.**1**
- nhaya alm6lb fy draya almzhb. laby alm3aly 3bd almlk bn 3bd allh bn yosf bn m7md algoyny ،(almtofy: 478h**788** ،(ـh: a. d/ 3bd al3zym m7mod aldًyb ،dar almnhag ،61 ،1428h..